



١- عقد التحالفات مع كافر غير محارب، لتحقيق مصلحة، كإحقاق حقٍ وإبطال باطل، ودفع ظلم، ومن ذلك حلف الفضول قبل الإسلام، والذي أشاد به النبي عليه الصلاة والسلام!

٢- عقد العهود والمواثيق والتحالفات والاستعانت بالكافر الغير محارب أو الذمي المعاهد، لدفع شرٍ أكبر من كافر محارب، أو صد تحالف كفري أكبر، كما حدث معبني قريظة، وغطفان في الأحزاب!

٣- عقد عقود الذمة والأمان مع مواطنين ذميين من أهل الكتاب، لاستقرار الحياة الاجتماعية، كما حدث مع يهودبني النضير، وبني قريظة، وبني قينقاع بالمدينة!

٤- عقد عقود التصالح ودفع الأموال لفصيلٍ كافر لتحيده عن تحالف كافر محارب، لنكتفي شره، كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام وعرض ثلث ثمار المدينة على فصيل من الكفار في غزوة الأحزاب، ليكفّ بأسهم ويخفف تحزب الكافرين بتحييد بعضهم!

٥- عقد العقود مع الكافر المحارب، وقد يكون فيها بعض الإجحاف لل المسلمين، من باب المصلحة التي يقدّرها الإمام، كما في صلح الحديبية!

٦- ترقيق قلوب حديثي العهد بالإسلام وأصحاب الشرف في الجاهلية و إعطائهم مكانتهم عند الفتح والقدرة عليهم، وتوزيع الغنائم، كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام في فتح مكة مع أبي سفيان، وعند إسلام عكرمة بن أبي جهل!

7- قبول الهدايا من الكافر الغير محارب، ومعاملته بالبر والقسط، كما قبل النبي عليه الصلاة والسلامة الهدايا من المقوف!

8- عقد تحالفات الجوار والأمان من كافر عادل غير محارب لا يُظلم عنده أحد، كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام وصحابه في الهجرة إلى الحبشة عند النجاشي قبل إسلامه!

9- الفرح لنصر الكافر الغير محارب لنا والأقل كفراً، على كافر أشد كفراً، وقد يتطلب الأمر دعم الأول الأخف كفراً على الأشد كفراً، كما في حرب الوثنى الفارسي مع الكافر الكتابي، كما في سورة الروم!

10- كل ماسبق له شرط واحد واضح جداً، ألا إنه وضوح عقيدتك ورأيتك وهويتك، ولا يُعد من تنازل عن ثوابته وعقيدته وأخفى هويته، وأسقط رايته، وتماهى مع الكفر والكافرين، فلا يُعد هذا سياسة شرعية، بل مداهنة وترجماتية تبدأ بالكبار والمحرمات، وقد تنتهي بالكفر والعياذ بالله، إذا ضيّع الدين، وتتابع الطواغيت والمشركين، فأصبح هنا متولى الذين كفروا! والمجال كبير ويطول، ولكن هذه نماذج، لا يُعد صاحبها كافراً، كما يظن بعض المخبلين، بل هي من الفقه والعلم بسنن المرسلين وهديهم وسياستهم وأيامهم مع الكافرين!

الإسلاميون

المصادر: